

البرهان في علوم القرآن

لأن احدا انما يجوز مع حقيقة النفي لاتقول اليس احد في الدار لان المعنى يؤول الى قولك احد في الدار واحد لا تستعمل في الواجب .
وأمثلته كثيرة كقوله تعالى ألسن بربكم 1 أي أنا ربكم .
وقوله أليس ذلك بقادر على ان يحي الموتى 2 .
اوليس الذي خلق السموات والارض 3 .
اليس ا ب كاف عبده 4 .
اليس ا ب عزيز ذي انتقام 4 .
اليس في جهنم مثوى للكافرين 5 .
اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم 6 ومنه قوله صلى ا عليه وسلم اينقص الرطب اذا جف وقوله جرير ... الستم خير من ركب المطايا 7
واعلم ان في جعلهم الآية الاولى من هذا النوع اشكالا لانه لو خرج الكلام عن النفي لجاز ان يجاب بنعم وقد قيل انهم لو قالوا نعم كفروا ولما حسن دخول الباء في الخبر ولو لم تفد لفظة الهمزة استفهاما لما استحق الجواب اذ لا سؤال حينئذ .
والجواب يتوقف على مقدمه وهي أن الاستفهام اذا دخل على النفي يدخل باحد وجهين